

Distr.: General
15 July 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون
البند ٣٩ من القائمة الأولية*
تنفيذ إعلان منح الاستقلال والشعوب المستعمرة

مسألة الصحراء الغربية
تقرير الأمين العام

موجز

يلخص هذا التقرير المقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ١١٦/٦٢، التقارير التي كان الأمين العام قد قدمها إلى مجلس الأمن عن الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨.

١ - في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ اعتمدت الجمعية العامة دون تصويت القرار ١١٦/٦٢ المتعلق بمسألة الصحراء الغربية. وواصل الأمين بذل مساعيه الحميدة مع الأطراف المعنية، بالتعاون الوثيق مع رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي. ويقدم هذا التقرير الذي يغطي الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، عملاً بالفقرة ٧ من القرار ١١٦/٦٢.

٢ - وعملاً بقرار مجلس الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧)، قدم الأمين العام تقريراً مؤرخاً ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ (S/2007/619)، عن الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية. وفي

* A/63/50.



ذلك التقرير أخطر الأمين العام المجلس بأن الطرفين، المغرب وجبهة البوليساريو قد شاركا في جولة ثانية من المحادثات في ١٠ و ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٧. وقد شاركت الجزائر وموريتانيا في الاجتماع باعتبارهما بلدي الحوار. وشمل الاجتماع تبادلا للآراء فيما يتعلق بتنفيذ مجلس الأمن للقرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧)؛ وعرضا قدمها خبراء من الأمم المتحدة ومناقشات بشأن مواضيع متصلة بالموارد الطبيعية والإدارة المحلية. ووافق الطرفان أثناء الاجتماع على بيان للمبعوث الشخصي للأمين العام أقر فيه بأن الوضع الراهن غير مقبول، وبأنهما ملتزمان بمواصلة التفاوض بحسن نية. وفيما يتعلق بالمحافظة على وقف إطلاق النار، أخطر الأمين العام المجلس بأن الحالة هادئة عموما في المنطقة التي تقع في نطاق مسؤولية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. ولا تزال الانتهاكات التي ارتكبتها كلا الطرفين للاتفاق العسكري رقم ١ عند مستواها الذي كانت عليه خلال الفترة المشمولة بالتقرير السابقة لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. وبالإضافة إلى ذلك ما برحت البعثة تلاحظ ارتكاب كلا الطرفين لانتهاكات منذ أمد بعيد؛ فمنذ بدء ولاية البعثة فرض كلا الطرفين قيودا على حرية تنقل المراقبين العسكريين التابعين للبعثة. وفيما يتعلق بالأنشطة الإنسانية والجهود تقودها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأغذية العالمي، أوضح الأمين العام أن إمدادات الأغذية لا تزال هشة وأن عدم وجود مخزونات مأمونة من الأغذية منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ لا يزال مدعاة للقلق الشديد. ووافق الأمين العام في ملاحظاته وتوصياته على التقييم الذي أجراه مبعوثه الخاص ومفاده أن بدء عملية المفاوضات مبعث ارتياح. ومن ناحية ثانية، أوصى الأمين العام مجلس الأمن بأن يكرر طلبه إلى كلا الطرفين بالدخول في مفاوضات حقيقية مما يكفل تنفيذ القرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧) تنفيذا فعليا بشكل أكبر.

٣ - وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ اعتمد مجلس الأمن القرار ١٧٨٣ (٢٠٠٧)، بعد أن نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ (S/2007/619). وطلب مجلس الأمن إلى الطرفين في ذلك القرار أن يواصل إظهار الإرادة السياسية والعمل في بيئة مواتية للحوار من أجل المشاركة في مفاوضات موضوعية، مما يكفل تنفيذ القرار ١٧٥٤ (٢٠٠٧)، ونجاح المفاوضات. وأهاب بالطرفين أيضا مواصلة المفاوضات تحت رعاية الأمين العام، بدون شروط مسبقة وبحسن نية، على أن تؤخذ في الاعتبار الجهود المبذولة منذ عام ٢٠٠٦ والتطورات الحاصلة في الشهور السابقة، بغرض تحقيق حل سياسي دائم ومقبول من كلا الطرفين، بما يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره، في سياق ترتيبات تتفق مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، وأحاط علما بدوري الطرفين ومسؤولياتهما في هذا الصدد. وقرر المجلس أيضا تمديد ولاية البعثة حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨.

٤ - وعملا بالقرار ١٧٨٣ (٢٠٠٧)، المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، قدم الأمين العام إلى المجلس تقريرا مؤرخا ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ عن الحالة والمفاوضات المتعلقة بالصحراء الغربية والتقدم المحرز فيها (S/2008/45). وفي ذلك التقرير أخطر الأمين العام المجلس بأن الطرفين قد شاركا أثناء الفترة من ٧ إلى ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، في جولة ثالثة من المفاوضات قام بتسييرها مبعوثه الشخصي. وخلال المناقشات، كرر الطرفان الإعراب عن التزامهما بعملية المفاوضات. وبالرغم من ذلك لا يزال موقفاهما المعلنان متباينين بشأن سبل تحقيق حل سياسي دائم ومقبول للطرفين. بما يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره. وشارك الطرفان أيضا في تبادل مستفيض للآراء فيما يتعلق بتنفيذ القرارين ١٧٥٤ (٢٠٠٧) و ١٧٨٣ (٢٠٠٧). وبالإضافة إلى ذلك، أدرجت مسألة تدابير بناء الثقة في جدول الأعمال سعيا إلى زيادة توضيح موقفي الطرفين فيما يتعلق بالتدابير الحالية أو الإضافية لبناء الثقة، فضلا عن المحفل المناسب لمناقشة تلك التدابير. وشارك الطرفان أيضا في مناقشات بشأن مسائل مواضيعية تتعلق بالإدارة، والاختصاصات والأجهزة. وفي نهاية الاجتماع، وافق الطرفان على بيان المبعوث الشخصي للأمين العام، الذي جرى فيه التسليم بأن الطرفين ما انفكا يعربان عن اختلافاتهما الشديدة بشأن مسائل أساسية موضع بحث. وفي الوقت ذاته، كرر الطرفان التزامهما بإظهار الإرادة السياسية والتفاوض بحسن نية على نحو ما طالب به مجلس الأمن، واتفقا على ضرورة الانتقال بالعملية إلى طور المفاوضات المكثفة والموضوعية بصورة أكبر.

٥ - وعملا بقرار مجلس الأمن ١٧٨٣ (٢٠٠٧)، قدم الأمين العام إلى مجلس الأمن تقريرا مؤرخا ١٤ نيسان/أبريل (٢٠٠٨) (S/2008/251). وأخطر الأمين العام مجلس الأمن في ذلك التقرير بأن مبعوثه الشخصي قد اضطلع بزيارة إلى المنطقة في الفترة من ٥ إلى ١٥ شباط/فبراير لإجراء مشاورات متعمقة بشأن سبل الانتقال بعملية المفاوضات إلى طور من المفاوضات المكثفة والموضوعية بصورة أكبر. وأخطر الأمين العام المجلس أيضا بأن الطرفين قد شاركا في الفترة من ١٦ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٨، في الجولة الرابعة من المفاوضات. وحضرت الجزائر وموريتانيا باعتبارهما بلدي الحوار. وخلال المناقشات، كرر الطرفان التزامهما بعملية المفاوضات. وأثناء الاجتماع، شارك الطرفان في تبادل واسع للآراء بشأن تنفيذ القرارين ١٧٥٤ (٢٠٠٧) و ١٧٨٣ (٢٠٠٧)، فيما يتعلق بممارسة مبدأ تقرير المصير. وبالإضافة إلى ذلك، شارك الطرفان في مناقشات بشأن مسائل مواضيعية تتعلق بالإدارة والاختصاصات والأجهزة، فضلا عن العدالة والموارد. ودُعي الطرفان أيضا إلى النظر في تعزيز برنامج تدابير بناء الثقة، وتوسيع نطاقها. وفي هذا الصدد، رد وفد جبهة البوليساريو بأنه يقبل جميع المقترحات المقدمة من المبعوث الشخصي، دون استثناء. واتفق الطرفان أخيرا

على استكشاف إمكانية بدء زيارات أسرية بطريق البر، بالإضافة إلى البرنامج الحالي للزيارات الأسرية بطريق الجو. وأثار الطرفان مسائل تتعلق باحترام حقوق الإنسان في الإقليم، فضلا عن، مخيمات اللاجئين في منطقة تندوف. وفي الاجتماع الختامي، وافق الطرفان على بيان للمبعوث الخاص وأكدوا من جديد التزامهما بمواصلة المفاوضات في موعد يحدد باتفاق مشترك.

٦ - وفيما يتعلق بوقف إطلاق النار، أخطر الأمين العام مجلس الأمن بأن الحالة لا تزال هادئة بوجه عام في المنطقة التي تقع ضمن مسؤولية البعثة. ولا تزال البعثة تتمتع بعلاقات جيدة مع كل من الجيش الملكي المغربي ومع القوات المسلحة لجهة البوليساريو. ومن ناحية ثانية، لا يزال كلا الجانبين يمتنعان عن التعامل مع أحدهما الآخر مباشرة. بيد أن كلا الطرفين مستمران في التعاون مع البعثة فيما يتعلق بوضع علامات على الألغام والذخائر غير المنفجرة والذخائر التي انتهت صلاحيتها والتخلص منها.

٧ - وفيما يتعلق بتدابير بناء الثقة، أوضح الأمين العام أن برنامج تبادل الزيارات الأسرية الذي تقوده مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لا يزال يُنفذ بنجاح بالتنسيق الوثيق مع البعثة. وتعمل الخدمة الهاتفية المجانية بين مخيمات اللاجئين بالقرب من تندوف وبين الإقليم بصورة ناجحة. وقد اشترت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بدعم من البعثة، أيضا المعدات اللازمة لإنشاء مركز خامس للهواتف، في مخيم الداخلة، على بعد حوالي ١٨٠ كيلومترا من تندوف، كما تتفاوض مع حكومة الجزائر للحصول على إذن باستيراد معدات إلى الجزائر. وأعرب الأمين العام عن الأسف لإلغاء الحلقة الدراسية الأولى ضمن برنامج بناء الثقة، التي كان مقررا عقدها في ماديرا، البرتغال، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، بعد قيام المغرب بإخطار مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بأنها ليست في وضع يمكنها من قبول مبدأ الحلقة الدراسية أو مدى ملاءمته للغرض. وأشار الأمين العام إلى أن برنامج تدابير بناء الثقة وهو المجال الوحيد الذي نحقق فيه تقدم ملحوظ بين الطرفين مؤخرا، وأنه ينطوي على إمكانية بناء الثقة والمساعدة على كسر الجمود في مجالات أخرى، كما يؤثر مباشرة على نوعية حياة أبناء الصحراء الغربية على مستوى إنساني جدا. ولذلك، يهيب بالاجتماع الدولي إظهار دعمه من أجل استمرار البرنامج، كما يحث بقوة أوساط المانحين على المساهمة بسخاء في البرنامج.

٨ - وفيما يتعلق بحقوق الإنسان، أفادت المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان ومصادر أخرى عن حدوث مضايقات واعتقالات مزعومة للنشطاء في مجال حقوق الإنسان والنشطاء السياسيين من أبناء الصحراء الغربية، وأشار إلى حوادث بدا فيها أن حقوقا مثل

الحق في حرية التعبير وفي تكوين الجمعيات والاجتماع، تعرضت للخطر على يد السلطات المغربية في الإقليم. وإضافة إلى ذلك، أعربت وسائل الإعلام المغربية عن قلقها بشأن ما يزعم عن حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان في مخيمات الصحراء الغربية بالقرب من تندوف، وأبرزت ما يُزعم من تدهور حقوق الإنسان والحالة الإنسانية للاجئين بين أبناء الصحراء الغربية في المخيمات.

٩ - ورحب الأمين العام في ملاحظاته وتوصياته بالالتزام الطرفين بمواصلة عملية المفاوضات، بيد أنه أعرب عن اتفاقه مع المبعوث الخاص على أنه لا يمكن الحفاظ على هذا الزخم إلا بمحاولة التوصل إلى وسيلة للخروج من حالة الجمود السياسية الراهنة من خلال تحلي كلا الطرفين بالواقعية والرغبة في التسوية.

١٠ - وبعد النظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ (S/2008/251)، اعتمد مجلس الأمن القرار ١٨١٣ (٢٠٠٨) المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨. وأقر المجلس التوصية الواردة في التقرير بأن تحلي كلا الطرفين بالواقعية والرغبة في التسوية ضروري للحفاظ على زخم العملية التفاوضية. وطالب المجلس الطرفين بمواصلة إظهار الإرادة السياسية والعمل في بيئة مواتية للحوار من أجل الدخول في طور المفاوضات المكثفة والموضوعية بصورة أكبر، مما يكفل تنفيذ القرارين ١٧٥٤ (٢٠٠٧) و ١٧٨٣ (٢٠٠٧)، ونجاح المفاوضات؛ وأكد دعمه القوي لالتزام الأمين العام ومبعوثه الشخصي بالتوصل إلى حل لمسألة الصحراء الغربية. ومضى المجلس مطالبا كلا الطرفين بمواصلة المفاوضات تحت رعاية الأمين العام ودون شروط مسبقة وبجس نية، على أن تؤخذ في الاعتبار الجهود المبذولة منذ عام ٢٠٠٦، والتطورات اللاحقة، بغرض تحقيق حل سياسي عادل ودائم ومقبول لكلا الطرفين، مما يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره في سياق الترتيبات المتفق مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، ومع ملاحظة دور ومسؤوليات الطرفين في هذا الصدد. وقرر المجلس تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩.